

ما هو الواجب على من يشهد ويحضر عند المحتضر؟

س 77- ما هو الواجب على من يشهد ويحضر عند المحتضر؟ ج- المحتضر هو الذي حضره الموت وظهرت علامات الوفاة على وجهه ولسانه، فيسن لمن حضره أن يقرأ عنده سورة (يس)، فقد ذكر أنها تسبب سهولة خروج الروح، وقيل: تنزل معها البركة والرحمة. وقيل: لما فيها من البشارة بالجنة لأهل الإيمان، ويسن أن يلقيه الشهادتين برفق، لحديث { من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة } وإن تكلم بعدها أعاد تلقينه برفق حتى لا يضجره فيملها، ويسن تذكيره الوصية، وإيضاح ما عنده من الحقوق، وتذكيره بالتوبة الصحيحة من كل الذنوب، فإن الله -تعالى- يقبل توبة العبد ما لم يغرر، ويسن توجيهه إلى القبلة بوضعه على جنبه الأيمن ووجهه مستقيل القبلة، وكذا يكون وضعه في القبر، لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- في الكعبة: { قبلتكم أحياء وأمواتا } ويسن بل شفتيه بماء وفمه حتى يسهل عليه الكلام، فإذا مات يسن تغميض عينيه، وتسجيته بثوب، ووضع حديدة على بطنه، حتى لا يربو، ووضعه على سريره، وتليين مفاصله، حتى يسهل تغسيله، والله أعلم.